التفسير بالسياق المقامي عند ابن رجب الحنبلي في تفسيره (روائع التفسير)

الباحث طه جميل نعيم

المديرية العامة لتربية ذي قار

tahamaislamicak@ gmailcom

الملخص:

يتناول البحث فكرة التفسير بالسياق المقامي وأثره في توجيه المفسر للآيات والسور وتطبيقاته على تفسير ابن رجب الحنبلي الموسوم بـ (روائع التفسير) إذ يعد من أهم ما يُبَرِّز الدلالة ويوجهها الأمر الذي ينعكس على تحديد الآيات تارة وعلى الترجيح تارة اخرى ، فتناول نماذج متعددة من أنواع السياق المقامي في طيات التفسير، كما تضمن التعريف بمصطلحي السياق والمقام والعلاقة بينهما ، وبيان أهميتهما في أستخراج أحكام القرآن ومعانيه ودلالته فكانت أهم المباحث فيه أسباب النزول والمكي والمدني والناسخ والمنسوخ وغيرها

الكلمات المفتاح :(أصول، السياق المقامي، ابن رجب، روائع التفسير)

Interpretation in the context of the place of Ibn Rajab Al-Hanbali in his interpretation (Masterpieces of Interpretation)

Taha Jamil Naim

Directorate General of Dhi Qar Education

Abstracts:

The research deals with the Idea of the contextual context and Its impact on guiding the interpreter of the verses and surahs and applying it to the Interpretation of Ibn Rajab al-Hanbali, who is labeled (Masterpieces of Interpretation) Multiple types of context In the folds of interpretation, dealing with the definition of the terms context and position and the relationship between them, and their Importance in extracting the provisions of the Qur'an and clarifying its meanings and Implications

Key words: (origins , the context of the place , Ibn Rajab , masterpieces of interpretation)

أصول التفسير بالسياق المقامي عند الحافظ ابن رجب

القرآن الكريم النعمة الكبرى والهبة العظمى للأمة الإسلامية، وخصوصا على نبينا الأكرم (صلى الله عليه وآله) آلاف التحية والسلام، والإنسانية عموما، وهو الكتاب الوحيد الذي سَلِمَ من التلاعب والتغيير والتبديل، وخير دليل على ذلك أن جميع النسخ في العالم هي واحدة شكلاً وكتابة، وأجمع المسلمون على أنه المصدر الأول للشريعة المقدسة والدستور العظيم للإنسانية لارتباطه بخالق البشر ومدبر شؤونهم، العارف بخصائصهم وما يصلحهم وما يفسدهم، فجاء التشريع ملائماً للفطرة الإنسانية، ولما كانت آياته وتشريعاته تحمل خطاباً عاماً، احتاج الى من يفسره، فكان أول من فسره الحبيب المصطفى (صلى الله عليه وآله) قال تعالى ﴿وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ فالمفسر والمبين الأول عن الله تعالى هو رسول رب العالمين وكان تفسير النبي (صلى الله عليه وآله) في الحدود المطلوبة التي يحتاج إليها الناس في زمانه، فلم يؤثر عنه (صلى الله عليه وآله) أنه فسَّر جميع القران آية آية

نعم قد احتوت تفاسير علماء المسلمين بكم هائل من الروايات التي فسرت آيات القرآن وسُمِيَ (التفسير بالمأثور) فكان منهجاً للكثير من المفسرين، لذا تسابق العلماء على نيل الشرف العظيم في البحث عن أسرار القرآن واستجلاء معانيه بما أتيح لهم من الفهم وإعمال الفكر، وبما وهبه الله تعالى لهم من العلم والإحاطة بالعلوم والمعارف، وتوظيفها في البحث التفسيري، ومن بين أولئك المفسرين كان للإمام الحافظ (ابن رجب) نصيب المساهمة في بيان وجوه التفسير معتمداً على العلوم والأصول التفسيرية في تفسيره، والذي عرض فيه لأنواع التفسير على الرغم من غلبة التفسير بالمأثور فيه، إلا أنه لم يغفل الجوانب الأخرى،

فتعرض للجوانب اللغوية والكلامية والفقهية، وأسباب النزول والمكي والمدني والناسخ والمنسوخ والخاص والعام والقراءات قلة وكثرة مما يدل على سعة الاطلاع واحاطته بأنواع العلوم، وهي جهود مباركة لا يستهان بها فكان تفسيره محل عناية واهتمام الباحثين والدارسين على حد سواء

أسباب اختيار الموضوع :

١يعد السياق من أهم الركائز للكشف عن الدلالة، وتدفع اللبس والغموض في النص القرآني

٢القيام بدراسة السياق المقامي في تفسير القرآن الكريم(تفسير ابن رجب انموذجا)

أهداف الموضوع :

بيان أهمية التفسير بالسياق المقامي في دلالة النص القرآني، والعلاقة بين سياق المقام وسبب النزول

الدراسات السابقة :

تناولت العديد من الدراسات السياق منها: (نظرية السياق بين القدماء والمحدثين) لعبد المنعم خليل، و(نظرية السياق) لنجم الدين كريم الزنكي، و(السياق وأثره في المعنى) لمهدي إبراهيم الغويل، و(منهج السياق في فهم النص اللغوي في القران والحديث) لعبد الرحمن بودرع ، و(أثر السياق في تحديد دلالة النص) وهي رسالة ماجستير لمحمد أحمد عبد العاطي، وقد تناولت هذه الدراسات السياق على وجه العموم، إلا إن هذه الدراسة تناولت نوعا واحدا وهو السياق المقامي وتطبيقه على واحد من التفاسير

منهج الدراسة :المنهج الموضوعي القائم على التحليل والتطبيق

قبل البدء كان لزاما التعريف بمفردات البحث

المطلب الاول :

أولاً : السياق المقامي :

لقد تطرق العلماء الى مفردة السياق حتى استوت على سوقها كنظرية تعتمد في التفسير لها أصولها وقواعدها وأنواع السياقات فيها وفيما يخص البحث هو السياق المقامي أو السياق الغير لغوي،

السياق في اللغة:

قال ابن فارس: "السين والواو والقاف" أصل واحد ، وهو حدود الشيء يقال : ساقه يسوقه ، سوقا" (بن فارس ، ص ١١٧)

وقال ابن منظور : " السَّوق : معروف ساق الإبل، وغيرها يسوقها سوقا وسياقا، وهو سائق وسوّاق، شدد للمبالغةوفي حديث أمّ معبد:- فجاء زوجها يسوق أعنزا ما تساوق، أي ما تتابع والمساوقة المتابعة، كأن بعضها يسوق بعضها" (ابن منظور ، ١٤١٤هـ ، ص١٦٦)

السياق في الاصطلاح :" هو النص الآخر أو النص المصاحب للنص الظاهر، وهو بمثابة الجسر الذي يربط التمثيل اللغوي ببيئته الخارجية" (عوض١٤١٠، ص ٢٩)

وعرفه نجم الدين الزنكي: بأنه "ما انتظم من القرائن الدالة على المقصود من الخطاب، سواء كانت مقاليه أو حالية "(قادر، ٢٠٠٧، ص ٦٣)

يتضح مما سبق للسياق نوعان :-

١ السياق اللغوي (المقالي):- الترابط النحوي أو المنطقي وهو ما يتعلق بالسابق واللاحق للعبارات

٢ السياق غير اللغوي(المقامي) :- وهو ما يرتبط بموقف أو حادثة أو سؤال

المقام في اللغة :

"المَقام والمُقام فقد يكون كل واحد منهما بمعنى الإقامة، وقد يكونوا بمعنى موضع القيام، وقوله تعالى﴿لا مقام لكم﴾ (سورة الاحزاب ، الآية ، ١٣) أي لا موضع، وقُرأ ((لا مُقام لكم)) بالضم أي لا إقامة لكم، وقوله ﴿حسنت مستقراً ومقاماً﴾ (سورة الفرقان ، الآية ، ٧٦) أي موضعاً" (الفارابي ، ص ٢٠١٧)

المقام اصطلاحا :

فهو "الأمر الداعي الى إيراد الكلام على وجه الخصوص، وكيفيّة معينة، من حيث زمان يقارنه ذلك الوجه المخصوص يسمى حالا، ومن حيث أنه بمنزلة مكان حل فيه ذلك الوجه يسمى مقاماً (الحنفي ص ٣٧٤)

وعُرِّف أيضا بأنه " جملة العناصر المكونة للموقف الكلامي أو الحال" (حلمي ، ٢٠١٠، ص٢١٨)

وبالنظر إلى التعريفين السابقين لمفردتي(السياق والمقام) يمكن القول بأن سياق المقام: "هو مجموعة الظروف الزمانية والمكانية التي تحيط بالنص وما تقتضيه مراعاة حال المخاطَب (المتلقي) وأسلوب المخاطِب (المتكلم) لتحقيق الهدف من اختيار النص الملائم لحال المخاطَب (المتلقي)" (الغويل، ص ١٤)

إذاً العلاقة بين السياق والمقام هي علاقة الأصل بالفرع، أو الكل بالجزء، فالسياق هو الأصل والمقام هو الفرع وبالنظر لأهمية السياق المقامي يحتم الأصوليون على من يتصدى لاستخراج الأحكام من القرآن أموراً لا ينبغي أن يغفل عنها، هي في الواقع (مقام) للفهم، فعليه مثلاً:

١ ألاَّ يغفل عن بعضه في تفسير بعضه

٢ ألاَّ يغفل عن السنة في تفسيره

٣ أن يعرف أسباب نزول الآيات

٤ أن يعرف النظم الاجتماعية عند العرب

فهذه العناصر الأربعة يمكن اختصارها في كلمة (المقام) فلا ينبغي لمن يتصدى لتفسير آية أن يغفل عن مقامها (حسّان ، ص ٣٤٨)

لأن غفلة المرء عن بعضه لم يسلم استنباطه من الزلل، وعمله من الفساد، فهي قرائن تعين على الفهم، والغفلة عنها توقع في الخطأ والشبهة (حسب الله ، ص ٣٩-٤١)

فالسياق الغير اللغوي :ما ينتظم القرائن المقامية التي تفسر الغرض الذي جاء النص لإفادته سواء كانت قرائن في الكتاب ذاته أو في المتكلم أو في المخاطب أو في الجميع (قادر ، ص ٦٣) ويسمى السياق المقامي أيضاً بسياق الموقف أو سياق الحال أو السياق الخارج عن النص، ويقصد به السياق الخارجي الذي يمكن أن تقع فيه الكلمة ويشمل كل ما يحيط باللفظة من عناصر غير لغوية تتصل بالعصر أو نوع القول أو جنسه أو المتكلم أو المخاطب أو الإيماءات التي تعطي للفظ دلالتها

وسياق الحال أو المقام يراد به ما يصاحب النص القرآني من الأحوال والعوامل الخارجية التي تعين على فهمه كالأغراض التي سبقت الخطاب وأحوال المخاطبين، وعلى هذا الأساس يمكن تعريف سياق القرآن المقامي أو سياق الحال القرآني :ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه من سابق له أو لاحقا به أو حال المخاطَب والمخاطِب والغرض الذي سيق له أو الجو الذي ينزل فيه (بن محمد، ص٢٢)

إذ يشمل السياق المقامي جملة من موضوعات علوم القرآن كأسباب النزول والمكي والمدني والناسخ والمنسوخ وغيرها من العلوم التي تكون سندا أو عمادا للمفسر في الإحاطة بجوانب النص وفهمه وبيان ظروفه وملابساته، فلا غنى للمفسر عنها بأي حال من الأحوال

ثانياً : **أسباب النزول عند ابن رجب:**

تعد أسباب النزول من المباحث المهمة في علوم القرآن والتي لا يمكن لأي مفسر أن يستغني عنها أو يتجاوزها، وإلا وقع في المحذور فنزول الآية بحسب المناسبة في مثابة البوصلة التي تحدد الاتجاه الذي ينبغي أن يسير نحوه المفسر، ولذلك أولى العلماء لهذا العلم أهمية خاصة، فمن الوسائل المهمة في الوقوف على الأحوال والظروف التي تتطلب نزول الآية إلى إفادة المبتدئين بعلوم الكتاب ما أنزل فيه من الأسباب هي أوفى ما يجب الوقوف عليها وأولى ما تصرف العناية إليها لامتناع معرفته، ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهد التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحث عن علمها، وجد في الطلب(الواحدي، ١٤١١ هـ، ص٧)

جاء في الإتقان :قال الواحدي(لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها) (السيوطي ،١٩٧٤ ، ص ١٠٨)

فمن شهد التنزيل أو سمعه قد ظهرت عنده الغاية والمغزى وتبين له الحق في معرفة مواطن الحكم وغايته، وله شواهد كثيرة ذكرها العلماء الأعلام في طيات تفاسيرهم وكتبهم، نقتصر على مثال منها من ذلك قوله تعالى: ﴿ ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ فإنا لو تركنا مدلول اللفظ لاقتضى أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة سفرا ولا حضرا، وهو خلاف الإجماع فلا يفهم مراد الآية حتى يعلم سببها، وذلك أنها نزلت لما صلى النبي (صلى الله عليه وآله) على راحلته وهو مهاجر من مكة إلى المدينة حيث توجهت به، نعلم أن هذا هو المراد (الزركشي ، ١٩٧٥، ص ٢٨)

وأمثالها ورد في القرآن كثيرا، ومن الجدير بالذكر أن آيات القرآن الكريم تنقسم الى قسمين:

القسم الأول : ما نزل لأجل الهداية والتنوير دون سبب موجب لنزولها كآيات تصوير الجنة والنار ويوم الحساب وبعض الفرائض والأحكام

القسم الثاني: ما نزلت لأجل سبب اقتضى نزول الآيات بشأنه كآيات الظهار ويسألونك ويستفتونك وغيرها مما يكون حلاً لمشكلة أو إجابة عن سؤال

وقد عرف العلماء أسباب النزول بأنها (هي ما نزلت الآيات القرآنية بسببه متضمنة له مبينة حكمه) (محمد، ٢٠٠١، ص ٣٤) ، وعرفت أيضا بأنها (أمور وقعت في عصر الوحي واقتضت نزول الوحي بشأنها)(الحكيم ،٢٠١٠، ص ٤٤) فسبب النزول طريق قوي في فهم بعض معاني القرآن لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب (ملا حويش ،، ١٩٦٥، ص ٢٦، ، ابن تيمية ، ١٩٨٠، ص١٦، الزرقاني ،ص ١٠٩) كما أنه يعين على معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم (كفافي، ص ٦٣) لذلك كان جهل الناس بأسباب النزول كثيرا ما يوقعهم في اللبس والإيهام فيوجهون الآيات على غير وجهها، ولا يصيبون الحكمة الإلهية من تنزيلها(الصالح ، ص ١٣٠) وهكذا فقد اهتم المفسرون بأسباب النزول أيما اهتمام ومن هؤلاء المفسرين الحافظ ابن رجب الحنبلي فقد ذكر في تفسيره أكثر من ٥٠ آية سبب النزول فيها وقد تنوعت الأحداث والسؤالات التي من أجلها نزلت تلك الآيات فتارة يرد السبب إلى قوم ولم يذكر من هم، وقد يختصر في ذكر المناسبة ويتوسع في أخرى، وهي الغالب وأكثر ما ينسب السبب إلى قول الصحابي ، ، ومنها ما كان السبب موقوفا عليه ، وتارة يذكر السبب دون توجيه أو رد أو ملاحظة، وتارة يوجه ويثبت ملاحظات ويصوب السبب عن اختلاف الطرق المروية في سبب النزول وأحيانا يرجع ذلك الى السلف والإجماع ، وقد يصف السند والرواية بالضعف بناء على قواعد الحديث خصوصا في ما يرجع إليه إلى صحيحي البخاري ومسلم، وقد يعتمد أحيانا سرد القصص ويذكر أن سبب نزول الآية تلك القصة، وقد يعزوا سبب نزول الآية برواية إحدى زوجات النبي (صلى الله عليه وآله) ويستدل في ذلك على أقوال التابعين وتابعي التابعين ممن نقل الوقائع والأحداث، ومن الملاحظ أن ابن رجب يهتم كثيراً بإرجاع الأسباب الموجهة لنزول

الآيات إلى صحيحي البخاري ومسلم والأمثلة الواردة في تفسيره كثيرة نذكر منها : فمثلا عند قوله تعالى: ﴿ يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم﴾ ، فنراه يرد سبب نزولها إلى قوم لم يذكر من هم، ويتوسع في اطلاق كلمه التحريم

(ابن رجب، ، ص ١٠٨)

وهذا واضح في منهجه في أسباب النزول فعندما يرى أن المسألة تحتاج الى المزيد من البيان يتوسع ، وإذا رأى المقام لا يحتاج إلى ذلك اختصر

وفي قوله تعالى ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ (سورة البقرة ، الآية ٢٣٨) أرجع السبب إلى الصحابي زيد بن أرقم برواية البخاري (البخاري،، ١٤٢٢ ، ص ٦٢)، عندما قال كنا نتكلم في الصلاة في حوائجنا، فنزلت فأمرنا بالسكوت (المصدر السابق، ص ٦٢)وهذا نظير قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾(سورة البقرة ، الآية ١٤٣،) إلى البراء بن عازب في سؤاله عمن قتل قبل تحول القبلة

أما سؤال عن الصحابة كما ينقل عن أنس في صحيح مسلم، (مسلم ،ص ٢٤٦)عن فعل اليهود مع الحائض في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾(سورة البقرة ، الآية ٢٢٢،) وقد يذكر السبب فيقول هذه الآية نزلت في قوم أو اليهود أو رجل، ثم يعقب في نهاية الآية بقول الصحابي كما في قوله تعالى: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ (٠سورة آل عمران، الآية ١٨٨) فيقول جاء في حديث ابن عباس (ابن رجب، ص ٢٧٢)وقد يرد السبب في الآية وينتهي منها بالحكم على ضعف إسنادها ويذيلها بقوله والله أعلم (المصدر نفسه، ص١٤٤- ٣٤٧) كما في قوله تعالى﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾(سورة النساء ، الآية ١٠١) ونسبها الى طائفة من السلف دون ذكر أسمائهم، وقد يرد القصة وفي طياتها يذكر سبب النزول وهذا فيما أوقف نزول قوله تعالى﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾(سورة المائدة ، الآية ٦) حيث نسبها إلى زوج

النبي(صلى الله عليه وآله) السيدة عائشة في قصة ذكرها البخاري في صحيحه (البخاري ،ص ٧٤)

وقد يوقف سبب النزول على قول التابعين وتابعي التابعين كما في قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾(سورة المائدة ، الآية ٣) على الشعبي وقتادة وغيرهم ، فأنها نزلت على النبي(صلى الله عليه وآله) وهو واقف بعرفه حيث وقف موقف إبراهيم (عليه السلام)

(ابن رجب ، ص٣٨٤)

ويتوسع في سبب نزول الآية ويوجه القول في عدم الصواب، ويورد الأدلة ويناقشها(المصدر السابق ، ص ٣٩٧) كما في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾(سورة المائدة ، الآية ٦) وقد يرد الخلاف في أسباب النزول ولم يرجح أو يوضح أو يشكل(ابن رجب، ص٤٢١ – ٤٢٦) وقد يبين عله مقتضيه للسبب كما في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾(سورة النساء ، الآية ٤٣) وقد ينسب القول في أسباب النزول الى إجماع المفسرين (مسلم، ص ٢٢٢٠) ولم يرد هذا الأمر إلا في هذا الموضوع في قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (سورة الاعراف ، الآية ٣١) وقد يكتفي بذكر كلمة (وقد روي) أنها نزلت بكذا، كما في قوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾(سورة الكهف ، الآية ١١٠) أنها نزلت في الرياء في العمل (ابن رجب، ص ٤٧٣) وهكذا سائر الآيات التي أورد أسباب نزولها معتمدا على ما أثر عن الصحابة ثم التابعين ثم تابعي التابعين ، كما يهتم كثيرا بإرجاع الروايات والأخبار التي يوردها للاستدلال على سبب النزول الى كتابي الشيخين البخاري ومسلم ، كونهما يعدان من أصح الكتب عند أهل الحديث

فأسباب النزول قد شغلت مساحة كبيرة من تفسيره وقد تنوعت طرقه في بيان أسباب نزول الآيات بالمقارنة مع سائر العلوم الأخرى

المطلب الثاني

المكي والمدني :

حظيت مباحث المكي والمدني بأهمية خاصة من قبل العلماء الكرام ، كتبت المؤلفات التي لا حصر لها حول المكي والمدني ، وذلك نظرا الى أهميته وفوائده في استجلاء المعاني والأحكام والوقوف على سير الدعوة وتفاصيلها، فأفردوه في التعريف ووضعوا له ضوابط لما يترتب على ذلك من فوائد مهمة لا يستغني عنها المفسر بحال من الأحوال ، فهي من الأدوات البارزة لديه لكون نزول القران منجما سببا في أن بعضه نزل بمكة وبعضه نزل بالمدينة، فكان منه المكي ومنه المدني(أبي زهرة ، ص ١٩) فمعرفة المكي والمدني من المباحث المهمة التي يحتاج إليها المفسر لكتاب الله ومن نصب نفسه للاجتهاد والفتيا والقضاء كي يمكنهم التوصل الى الحق والصواب(صويلم، ٢٠٠٢، ص ٢١٨) وعلى هذا القول يتضح أن آيات القرآن تنقسم الى قسمين: مكية أو مدنية

(صالح، ٢٠٠١،ص ١٤)

أما العلم بالمكي والمدني فقد تناول القرآن كله سوره وآياته ، وكل سوره فيه إما مكية أو مدنية، وقد تستثنى من السور المكية آيات مدنية ومن السور المدنية آيات مكية، كما أن كل آية في القرآن معروفة الهوية واضحة السيرة (الصالح، ، ص٢٤)

اذ يمكن القول أن المكي والمدني يرتبط ارتباطا وثيقا بالزمان والمكان حتى أطلق عليه (علم أزمنة النزول) (منصور ، ٢٠٠٢، ص ٤٥) وعلى هذا الأساس فكادت تتفق واصطلاحات المقصود بالمكي والمدني حول ثلاثة مصطلحات كما يقول الزركشي:

أحدهما :أن المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة

والثاني :وهو المشهور أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان بالمدينة والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة (الزركشي، ص ١٨٧)

والثالث: أن المكي ما وقع خطاب لأهل مكة والمدني ما وقع خطابا لأهل المدينة (الزركشي، ص ١٨٧) وقد رجح المصطلح الثاني لأنه يشمل جميع آيات وسور القرآن الكريم حتى عد ذلك ضابطا (ينظر: البقاعي ، ص١٦١) ومن الفوائد المهمة التي تترتب على معرفة المكي والمدني معرفة الناسخ (لما يترتب على ذلك حيث أن الناسخ لا يكون إلا مدنيا) (السخاوي ، ص ٨٦)

ومن أبرز الفوائد المترتبة على معرفتهما، بيان البلاغة في أعلى مراتبها حيث خاطب كل قوم بما تقتضيه حالهم من قوة وشدة أو لين وسهولة ، وظهور حكمة التشريع في أسمى غاياته حيث يتدرج شيئا فشيئا حسب الأهمية على ما تقتضيه حال المخاطبين وتربية الدعاة إلى الله تعالى وتوجيههم إلى أن يتبعوا مسلك القرآن في الأسلوب والموضوع

(مصدر سابق، ص١٦)

وهكذا تنوعت الموضوعات في المكي والمدني ووضعوا ضوابط ومميزات لكل من السور المكية والسور المدنية وقد امتلأت كتب التفسير وعلوم القرآن الكريم بالمميزات والحكم والمقاصد والفوائد المترتبة على معرفة هذين العلمين وما هذا التركيز الا دليل بارز على مدى الأهمية التي تفصح عنها السور المكية والسور المدنية وما تفضي إليه من علوم أخرى تترتب على زمكانية الآيات كأنواع الأعجاز البلاغي والتشريعي والمقاصد والتجانس الموسيقي وأساليب التعبير المتعددة التي استقى العلماء أنواع مشاربهم من معينها العذب الصافي ، وقد تباينت اتجاهات المفسرين في الاهتمام بالمكي والمدني بين مقل ومكثر، وكان (ابن رجب) من الذين أقلوا في ذكر المكي والمدني في تفسيره إذا أنه يعتمد بشكل أساسي على المنهج الأثري في تفسيره لآيات القرآن الكريم ، إلا أنه لم يغفل بقية العلوم الأخرى بحسب ما تقتضيه الحاجة ويفرضه المقام ، فقد لا يصرح أن هذه الآية نزلت في المدينة ، ولكنه يورد الحادث ثم يذكر من رواه من الصحابة والتابعين ليتحصل لديك

معرفة بأنها مدنية ،ومنها قوله تعالى﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾(سورة البقرة ، الآية ١٤٣) من حديث أبي أسحاق عن البراء أن النبي (صلى الله عليه واله) كان أول ما نزل قدم المدينة نزل على أجداده أو قال أخواله من الأنصار وأنه صلى قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر شهرا وثم يناقش روايات ويرجح فيقول وظاهره يدل على أنه نزل على بني النجار لأنهم هم أخواله وأجداده وإنما أراد البراء جنس الأنصار دون خصوص بني النجار ، ثم يذكر أقوالا أخرى في مده صلاته نحو بيت المقدس في المدينة ليخلص الى أنه لا خلاف أن ذلك كان في السنه الثانية من الهجرة، لكن اختلفوا في أي شهر كان(تغيير القبلة) ثم يذكر الأحاديث دون أن يرجح (ابن رجب ، ص١١٥– ١١٩) وقد يذكر أن الآية نزلت بسبب ولكن لم يحدد هل أنها مكيه أم مدنية ،فيكتفي بذكر من نزلت بهم قوم كانوا أم حادثة، قال(رحمه الله) ولما نزل قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾(سورة البقرة ، الآية ٢٨٤) شق ذلك على المسلمين فنزلت الآية التي بعدها (المصدر نفسه، ص ١٩٩)ومنها قوله : ﴿ وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾(سورة البقرة ، الآية ٢٨٦) في موضع آخر يصرح ويبدي رأيه ويعضده في قوله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (سورة البقرة ، الآية ٢٣٨)ويذكر قول البخاري بسنده لا زيد ابن ارقم، كنا نتكلم في الصلاة على عهد رسول الله (صلى الله عليه واله) فيكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت الآية الآنفة الذكر فأمرنا بالسكوت ، ثم يردف قائلا :وقد اختلف الناس في تحريم الكلام في الصلاة هل كان بمكة أم بالمدينة ؟ فقال: طائفة بمكة وذكر استدلالهم ثم يقول ويعضد هذا أنه روي: أن امتناعهم من الكلام كان بنزول قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (سورة الأعراف ، الآية ٢٠٤) والقول وهذه الآية مكية، ثم يذكر من قال بمدنيتها ويورد رأي أبو حاتم وابن حبان وأدلتهم بكونها ليست مدنية (ابن رجب ، ص ١٨١– ١٨٣)

ومن ذلك قوله في سوره الإخلاص يقول وفيها قولان الأول: مكية، والثاني: أنها مدنية، ويتناول ذكر سبب نزولها ويكتفي بذلك

ومما تقدم فإن الحافظ(ابن رجب) في بيانه للمكي والمدني ، ويختصر في عرض المكي والمدني ويكتفي بذكر سبب النزول وأنها نزلت في كذا دون أن يعرض للروايات ، وتارة يورد الروايات من غير تصريح ، وعندما يقتضي المقام التفصيل تراه يستطرد في ذكر الروايات ويعضد رأيه بآيات أخرى في ما يذهب إليه، وقد يكتفي بقول في السورة قولان دون أي شرح أو تعليق ، و لعله من باب الاختصار واهتمامه بالجانب الأثري

المطلب الثالث

الناسخ والمنسوخ :

من علوم القران الكريم التي حظيت باهتمام العلماء وافردوها بمؤلفاتهم الكثيرة حتى استقل علما بذاته وقد اعتنى السلف الصالح بهذا العلم وقالوا لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله تعالى إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ (السدوسي ، ١٩٩٨، ص ٨) ومما ورد في أهميته وضرورة تمكن المفسر منه، كون إغفاله من موارد الهلاك، ورد في حديث طويل الإسناد (ثنا سفيان بن سعيد النوري، ثنا أبو حصين قال :–ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي قال: مر علي بن أبي طالب (عليه السلام) بقاص يقص على الناس فقال له :علمت الناسخ والمنسوخ؟ فقال: لا فقال له علي (عليه السلام): هلكت وأهلكت)(الزهري ، ١٩٩٨ ص ١٥) **فالنسخ لغة** : النون والسين والخاء أصل واحد إلا أنه مختلف في قياسه ، قال قوم قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه، وقال آخرون :قياسه تحويل شيء الى شيء قالوا:– النسخ نسخ الكتاب، والنسخ أمر كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره كالآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى وكل شيء خلف شيئا فقد استنسخه وأنسخت الشمس

الظل والشيب الشباب(ابن فارس ، ص ٤٢٤) ونسخ نسخ الشيء ينسخه نسخا وانسخه واستنسخه اكتتبه عن معارضه (ابن منظور، ص ٦١) نسخ الشيء :

١- أزالته نسخت الشمس الظل و نسخ الشيب الشباب أزاله ﴿فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته﴾

٢- ابطل حكمه غير حكمه وبدله نسخ قانونا نسخ الله آية﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ (سورة البقرة ، الآية ١٠٦) يدور المعنى اللغوي الإزالة والنقل (مختار، عالم الكتب، ٢٠٠٨، ،ص ٢٢٠٠)

وقد ارتبط التعريف الاصطلاحي للنسخ بالمعنى اللغوي ارتباطا وثيقا لا يكاد ينفك عنه فالنسخ: هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر، وفي الشرع: هو ان يرد دليل شرعي متراخيا عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه فهو تبديل بالنظر الى علمنا وبيان مدة الحكم بالنظر الى علم الله تعالى (الجرجاني ،١٩٨٢، ص ٢٤٠) وعرفه الخوئي: "بأن النسخ هو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه سواء كان ذلك الأمر المرتفع من الاحكام التكليفية ام الوضعية وسواء كان من المناصب الالهية أم غيرها من الأمور التي ترجع الى الله تعالى بما أنه شارع"(الخوئي ، ١٩٨٩ ، ص ٢٩٤) اتضح من ما تقدم أن النسخ هو ارتفاع العمل بالحكم الشرعي لورود دليل شرعي متأخر

وقسم النسخ لدى العلماء الى ثلاثة اقسام رئيسة وإن كان هناك من توسع من العلماء فيه ولكن ما يكاد يتفق عليه ثلاثة انواع وهي:

أولا :**نسخ التلاوة والحكم** : وذلك بان يبطل العمل بالحكم الثابت بالنص الى جانب حذف النص من القرآن وعدم اعطائه حكم التلاوة من حيث صحة الصلاة به والتعبد بتلاوته وبالتالي عدم إثباته بالمصحف حيث جمع القرآن(البغا ، ديب مستو ،ص ١٤٠)، ومثاله ما رواه مسلم وأصحاب السنن عن عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات

معلومات يحرمن فنسخن بخمس معلومات ، فتوفى (رسول الله صلى الله عليه واله) وهن في ما يقرأ من القرآن

ثانيا :نسخ الحكم مع بقاء التلاوة : وهو أكثر الأقسام وقوعا ، مثل: نسخ آية العدة وكانت العدة للمتوفى عنها زوجها حولا ثم نسخت بأربعة أشهر(عتر، ١٩٩٣ ، ص ١٣٢)

ثالثا: ما نسخت تلاوته وبقي حكمه : وقد روي أنه كان في سوره النور آية ثم نسخت تلاوتها وبقي حكمها وهي الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله(مجموعة من الأساتذة،٢٠٠٢ ، ص ٦٣٦)يكاد يتفق العلماء على وقوع النسخ بالمعنى الثاني وهو المراد، والذي هو نسخ الحكم دون التلاوة إلا من شذ من المفسرين ، أما الأنواع الأخرى فهي موضع أخذ ورد ، فمنهم من قال به ومنهم من أنكره وكل لديه دليله في ما ذهب إليه ، وقد ذكر الحافظ ابن رجب في تفسيره بعض الأمثلة القرآنية في علم الناسخ وإن كان لم يكثر منها إلا أنه لم يغفل هذا العلم كما هو منهج المفسرين الآخرين ، ومن المواضع التي ذكر فيها النسخ فمثلا: في قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(سورة البقرة ، الآية ١١٥) فاستقبل رسول الله (صلى الله عليه واله) فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق فقال الله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾(سورة البقرة ، الآية ١٤٢) فنسخه الله وصرفه الى البيت العتيق ، قال الحاكم في الصحيح ، صحيح على شرطها لكن الحافظ يرد على هذا الرأي فيقول: وليس كما قال فان عطاء هذا هو الخرساني ولم يلق ابن عباس(ابن رجب ،ص ١٢١) فالرواية وارده في صحيح الحاكم ولكنه له رأيه لكونه من أئمة الحديث ، فوجه الى ما يراه صوابا مستندا الى كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ولابن أبي داوود وغيرهما الذي ورد نسبة عطاء فيهما

(ابن رجب ، ص ١٢١ بتصرف)

وفي موضع آخر، وفي قوله تعالى: ﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ (سورة البقرة ، الآية ٢٧١) يرد قول النقاش* فيقول قال النقاش إن هذه الآية نسخها قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ (سورة البقرة ، الآية ٢٧٤) فيرد هذا القول ودعوى النسخ ضعيف جدا وانما معنى هذه الآية كمعنى التي قبلها أن النفقة سرا وعلانية(المصدر نفسه ، ص ١٩٤) نجده يريد على من قال بالنسخ ويصف هذا بالضعف ، ثم يعلل ذلك من خلال المعنى ويبدو أن النقاش قد تفرد بهذا الرأي بدليل أن الحافظ عندما يذكر من قال بالنسخ يورد الروايات حولها، وفي مورد آخر في قوله تعالى : ﴿ربنا لا تحملنا ما لا طاقه لنا به﴾(سورة البقرة ، الآية ٢٨٦) فبينت أن ما لا طاقة لهم به فهو غير مأخوذ به ولا مكلف به وقد سمى ابن عباس وغيره نسخا ومرادهم أن هذه الآية أزالت الإبهام الواقع في النفوس من الآية الأولى وبينت أن المراد بالآية الأولى العزائم المصمم عليها ، ومثل هذا البيان كان السلف يسمونه نسخا (المصدر نفسه ، ص ،١٩٩) وهو لا يوضح أن المراد بالنسخ هو المعنى اللغوي وليس الاصطلاحي ، ثم يبين أن هذا النوع من النسخ متداولا عند السلف وخرجه عن المعنى الشرعي للنسخ ، وفي موضع آخر في قوله تعالى ﴿ ا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آَخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا ﴾(سورة المائدة ، الآية ١٠٦) يقول معلقا عليها وهذه الآية لم ينسخ العمل بها عند جمهور السلف ويورد من عمل بها وأفتى من الصحابة والتابعين(ابن رجب ، ص ٤٦٤)وفي موضع يورد قول أحد الأئمة ويكتفي في رأيه من دون شرح تفضيل قال الشافعي : كأنه يعني قوله عز وجل ﴿يا ايها المزمل أَوْ زِدْ عَلَيْهِ ﴾(سورة المزمل ، الآية ١ – ٤) ثم نسخه في السورة معه بقوله ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ

مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ (سورة المزمل ، الآية ٢٠) فنسخ قيام الليل أو نصفه أو أقل أو أكثر بما تيسر (المصدر نفسه، ص ٦٠٠ -٦٠١)

المطلب الرابع : القراءات القرآنية

من العلوم التي كانت مورد عناية العلماء ومبلغ اهتمامهم علم القراءات القرآنية ، وقد برع الكثير منهم في إفراد المؤلفات الخاصة بها وتوجيه القراءات لغويا وإعجازيا وشروط القراءة المعتبرة والفوائد والحكم المترتبة عليها وسيعرض الباحث للتعريف اللغوي والاصطلاحي لها : يقال قرأ يقرأ قراءة وقرانا والاقتراء افتعال من القراءة(ابن منظور، ص ١٣١) وقرأ الكتاب قراءة وقرآن بالضم وقراءة الشيء (قرانا) بالضم أيضا جمعه وضمه ، ومنه سمي القرآن لأنه يجمع السور(الرازي، ص ٢٤٦) أما في الاصطلاح قال الزركشي : القراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كيفيتها من تخفيف وتثقيل وغيرها(الزركشي، ص ٣١٨) وعرفها أبو شامة بقوله : علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوا لناقله(أبي شامة ، ص ٧٧٢) والجامع الرابط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي هو القراءة والأداء ، وعليه يمكن تعريفها بأنها أداء الألفاظ بكيفيات مختلفة وفقا لما نسبت إليه بشروط مخصوصة واشترطوا لصحة القراءة ثلاث شروط اتفق عليها الأئمة والكتاب والشراح ، وهي كل ما صح سنده واستقام وجهه في العربية ووافق لفظه خط المصحف الإمام ومتى فقد واحد من هذه الثلاثة المذكورة في القراءة فاحكم بأنها شاذة (ابن الجزري ، ص ٤٤) فمتى تحققت هذه الشروط لزم الأخذ بالقراءة لأنها في حكم المتواترة وفي هذا تسهيل وتيسير على الأمة ، كما أنها تقوم مقام الآية وهذا ما جعل الآية تتسع لتشمل معاني عديدة بما يزيل اللبس والإبهام ، وقد تناول الحافظ ابن رجب في تفسيره القراءات القرآنية واهتم بها على الرغم من أن الموارد التي أشار فيها الى القراءات قليلة جدا قياسا مع باقي العلوم الأخرى إلا أنه يفصل فيها ويسهب ثم بعد ذلك يوجه المعنى لكل

قراءة بل نجده يفرع عليها أحكاما فقهية لبعض الفرق والأئمة من الفقهاء في بناء مسائل فقهية تتعلق بالقراءة الواردة في الآية ومن الآيات التي عرض لها بالتفصيل والشرح والتوجيه :

١- قوله تعالى﴿ ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾ ﴿حتى يطهرن﴾ فيه قراءتان بسكون الطاء وضم الهاء و(يطَهّرن)ا بفتح الطاء وتشديدها وتشديد الهاء، ثم يورد الأقوال فيها فيقول: وقد قيل أن القراءة الأولى أريد بها انقطاع الدم ، والقراءة الثانية أريد بها التطهر بالماء ، ثم يوجه من فسر بالقراءة الأولى فيقول : ومن فسر الأولى بانقطاع الدم ابن عباس ومجاهد وغيرهما ، وقال كل من القراءتين تحتمل أن يراد بهم الاغتسال بالماء وان يراد بها انقطاع الدم وزوال أذاه وبعدها هذا العرض يبدي أيه في المسألة فيقول: وفي ذلك نظر فإن قرآءة التشديد تدل على نسبة فعل التطهر إليها ، فكيف يراد بذلك مجرد انقطاع الدم ولا صنع لها فيه وقوله: ﴿حتى يطهرن﴾ (سورة البقرة ، الآية ٢٢٢)غاية النهي عن قربانهن ، فيدل بمفهومه على أن ما بعد التطهير يزول النهي(ابن رجب،ص ١٦٨ – ١٦٩) ثم يوجه في المسألة أكثر فقراءة التشديد والتي فسرت بالاغتسال إنما يزول النهي بالتطهر بالماء وقراءة التخفيف تدل على زوال أنه بمجرد الانقطاع ، وعليه يترتب الحكم الفقهي حيث استدل فرقة على جواز الوطء متى انقطع الدم والى هذا ذهب أبو حنيفة وأصحابه ، بينما ذهب الجمهور لا يباح الوطء إلا بعد الاغتسال وعللوا ذلك بأن حتى وإن دلت الآية على إباحة الوطء بالانقطاع بالماء إلا أن الإتيان مشروط بشرط آخر وهو الاغتسال(المصدر نفسه ، ص ١٦٩) ويستمر البحث الفقهي لهذه المسالة ويورد الآراء مع وجود الماء وعدمه

٢- بقوله تعالى :﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ (سورة التوبة ، الآية ١٧) يقول (رحمه الله) وقرا مسجد الله فقيله ان المراد به جميع المساجد على كلا القراءتين فان

المفردة المضاف يعم كقوله تعالى﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾ (سورة البقرة ، الآية ١٨٧) وقيل المراد بالمسجد المسجد الحرام خاصه (ال سورة الانفال ، الآية ٣٤ مصدر نفسه ، ص ٤٩١) كما قال﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾ (سورة الانفال ، الآية ٣٤) وعلى هذا المنوال يستمر في توجيه القراءة والآراء التفسيرية التي تتعلق بها بالمساجد على القراءة الاخرى وأنه جمعه لتعدد بقاع المناسك هنالك وكل واحد منها في معنى مسجد وروى ذلك عن عكرمه والله اعلم (ابن رجب، ص ٤٩٢) وهكذا يفصل في مساله فقهيه بخصوص الكفار ودخولهم الى المسجد الحرام او المساجد وذكر من رخص لهم من الفقهاء ومن منع وهكذا يكتفي بذكر الآراء الفقهية والتفسيرية دون ان يبدي رايه في المسالة

٣- قوله تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ (سورة طه ، الآية ١٤) يقول وقد رواه قتاده فقال:(للذكرى) ومرة قال : (لذكري) كما هي القراءة المتواترة وهنا نجده يفرق بين القراءتين فالقراءة (لذكري) هي المتواترة عنده وقراءة (للذكرى) غير متواتره لذلك يقول وكان الزهر ايضا يقرأها(للذكرى) ثم يعطف على القراءة غير المتواترة بالتوجيه والتفسير فيقول: وهذه القراءة اظهر في الدلالة على الفور؟ لان المعنى ان الصلاة حين الذكرى والمعنى أنه يصلي الصلاة اذا ذكرها وبذلك يتفق مع من فسرها كابي العالية والشعبي والنخعي)المصدر نفسه ، ٦٨١)

٤- واخيرا في قوله تعالى﴿ وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ﴾ (سورة التكوير، الأية،١٢) يقول وقرئ (سُعِرَت) بالتشديد والتخفيف قال الزجاج المعنى واحد إلاَّ أن معنى المشدد أُقدت مرة بعد مرة وهنا لا يوجه و يفسر القراءة وإنما يذكر الوجه فيها معتمدا على من قال بعده من علماء اللغة ،وبهذا تكون القراءات القرآنية قد أخذت من تفسير ابن رجب أهمية خاصة وقد اعتمد ما هو متواتر وما هو شاذ وقد فصل في موضع التفصيل وقد أشار في أغلبها الى مسائل الخلاف الفقهي في القراءة وفي موضع الإيجاز يوجز في التوجيه والتفسير حسب ما يقتضيه المقام وتدعو الحاجة إليه ويرى الباحث أن الحافظ ابن رجب يعتمد القراءات

حجة لمن قال بها، فتارة يؤيدها ويفصل القول فيها ويعطي رأيا وأما أن يورد الآراء دون ترجيح تارة أخرى

الخاتمة:

١ يعد السياق ركيزة مهمة من ركائز فهم النص

٢ السياق المقامي طريقاً للمفسر في توجيه النص، وإظهار مقاصده بصورة جلية

٣ يتناسب الجهل بالمقام تناسباً طردياً مع غموض العبارة، وعدم ادراك المعنى على الوجه الصحيح

٤ مراعاة التفسير بسياق المقام يعكس القيم الاجتماعية والثقافية في العصر الذي نزلت فيه

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم

١) ابن الجزري ، شمس الدين ١٩٩٩ منجد المقرئين ومرشد الطالبين دار الكتب العلمية

٢) ابن الجزري ، شمس الدين دت النشر في القراءات العشر دط ت: علي محمد الضباع المطبعة التجارية الكبرى

٣) ابن الحجاج ، مسلم دت صحيح مسلم دط ت: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي بيروت

٤) ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم ١٩٨٠ مقدمة في أصول التفسير ط١ مكتبة الحياة بيروت

٥) ابن منظور ١٤١٤هـ لسان العرب ط٣ دار صادر بيروت

٦) أبو القاسم شهاب الدين دت ابراز المعاني من حرز الاماني دط دار الكتب العلمية

٧) أبي زهرة ، محمد بن أحمد دت المعجزة الكبرى للقرآن دط دار الفكر العربي

٨) البخاري ، محمد بن اسماعيل ١٤٢٢هـ صحيح البخاري ت: محمد زهير بن ناصر دار طوق النجاة

٩) البقاعي ، إبراهيم عمر ١٩١٧ مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور مكتبة المعارف الرياض

١٠) بن فارس ، أحمد ١٩٧٩ مقاييس اللغة ط٢ ت: عبد السلام هارون ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي – القاهرة

١١) الجرجاني ، علي بن محمد ١٩٨٢ التعريفات دار الكتب العلمية ، بيروت

١٢) الجرمي ، إبراهيم محمد ٢٠٠١ معجم علوم القران دار القلم دمشق

١٣) حسّان ، تمام اللغة العربية معناها ومبناها ط١ دار الثقافة الدار البيضاء

١٤) الحكيم ، محمد باقر ٢٠١٠ علوم القرآن دار التعارف بيروت

١٥) حلمي ، خليل ٢٠١٠ الكلمة دراسة لغوية معجمية دط الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٦) الحنبلي ، ابن رجب ٢٠٠١م روائع التفسير ط١ ت: طارق بن عوض الله دار العاصمة الرياض

١٧) الحنفي ، أبو البقاء، ت ١٠٩٤هـ الكليات دط ت: عدنان درويش – محمد المصري مؤسسة الرسالة بيروت

١٨) خلف ، عبد الواحد مدخل الى التفسير وعلوم القرآن دار البيان العربي القاهرة

١٩) الخوئي ، أبو القاسم ١٩٨٩ البيان في تفسير القران مطبعه العمال المركزية بغداد

٢٠) الزرقاني ، محمد عبد العظيم ١٩٤٣ مناهل العرفان في تفسير القرآن ط٣ مطبعة عيسى البابي وشركاؤه

٢١) الزركشي ، بدر الدين بن محمد ١٩٧٥ البرهان في علوم القرآن ت: محمد أبو الفضل ، دار إحياء الكتب العربية

٢٢) السخاوي ، علي بن محمد ١٩٩٩ جمال القراء وكمال الإقراء ت:عبد الحق عبد الدايم مؤسسة الكتب الثقافية بيروت

٢٣) السدوسي، قتادة ابن دعامه ١٩٩٨ الناسخ والمنسوخ ط٣ ت :محمد صالح الضامن مؤسسة الرسالة

٢٤) سعد بن محمد ١٤٢٧هـ السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة رسالة دكتوراه جامعة أم القرى

٢٥) السيوطي ، جلال الدين ١٩٧٤ الاتقان في علوم القرآن ط١ ت: فواز أحمد ، الهيئة المصرية للكتاب مصر

٢٦) شهاب الدين محمود ١٤١٥هـ روح المعاني ت: علي عبد الباري دار الكتب العلمية بيروت

٢٧) الصالح ، صبحي مباحث في علوم القرآن ط٥ دار العلم للملايين بيروت

٢٨) صويلم ، محمد بن محمد ٢٠٠٢ المدخل لدراسة القرآن الكريم ط٢ مكتبة السنة القاهرة

٢٩) عتر، نور الدين محمد ١٩٩٣ علوم القران مطبعه الصباح دمشق

٣٠) علي حسب الله دت أصول التشريع الإسلامي ط٥ دار المعارف مصر

٣١) عوض ، نور يوسف ١٤١٠هـ علم النص ونظرية الترجمة ط١ دار الثقة للنشر والتوزيع مكة المكرمة

٣٢) الغويل ، مهدي إبراهيم السياق وأثره في المعنى ط١ أكاديمية الفكر الجماهيري

٣٣) الفارابي ، أبو نصر إسماعيل بن حمد الجوهري ٢٩٢ هـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ط٤ ت: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين– بيروت

٣٤) قادر ، نجم الدين ٢٠٠٧ نظرية السياق دراسة أصولية دار الكتب العلمية بيروت

٣٥) كفافي محمد عبد السلام، الشريف، عبد الله دت دراسات ومحاضرات في علوم القرآن دط دار النهضة العربية بيروت

٣٦) مجموعة من الاساتذة والعلماء المتخصصين ٢٠٠٢ الموسوعة القرآنية المتخصصة المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية مصر

٣٧) محمد بن صالح ٢٠٠١ أصول التفسير المكتبة الإسلامية
٣٨)مختار، احمد ٢٠٠٨ معجم اللغة العربية المعاصرة عالم الكتب
٣٩)مسلم ، محمد ١٩٩٨ الناسخ والمنسوخ وتنزيل القران بمكة والمدينة تحقيق حاتم صالح الضامن مؤسسة الرسالة
٤٠) المقري ، أبو القاسم هبه الله بن سلامه ابن نصر ١٤٠٤ هـ الناسخ والمنسوخ ت: زهير الشاويش محمد كنعان المكتب الاسلامي، بيروت
٤١)مكي ابن ابي طالب عبد الفتاح اسماعيل دت الإبانة عن معاني القراءات دط دار نهضه مصر للطبع والنشر مصر
٤٢)ملا حويش ، عبد القادر ١٩٦٥ بيان المعاني مطبعة الترقي– دمشق
٤٣)منصور ، عبد القادر محمد ٢٠٠٢ موسوعة علوم القرآن دار القلم العربي حلب
٤٤)النحاس ، أبو جعفر ١٤٠٨ هـ الناسخ والمنسوخ ت: محمد عبد السلام محمد مكتبه الفلاح الكويت
٤٥)الواحدي ، علي بن أحمد ١٤١١ هـ أسباب النزول، ت:كمال بسيوني، دار الكتب العلمية،